



قرار (٣١٥) لسنة ١٩٨٨

- ان قرار (٣١٥) لسنة ١٩٨٨ خاص بترقية (المدرس) و (الاستاذ المساعد) الى مرتبة العلمية التالية ، قبل مدة لا تزيد على سنة من المدة المحددة قانوناً للترقية.

ملاحظة : ان القرار لا زال ساري المفعول استناداً الى محضر الاجتماع لهيئة الرأي في الوزارة.